جامعة أدرار

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

مخبر التكامل الاقتصادي الجزائري الافريقي بجامعة ادرار

ورقة بحثية مقدّمة إلى الملتقى الوطني الثاني:

واقع الهندسة المالية وآفاق تطبيقها في الجزائر

يومي 28 و 29 اكتوبر 2014

ترميز المداخلة: 13

من إعداد الباحثين:

الاسم الكامل	أ/ بن عزة هشام	د. يونسي صبرينة
الدرجة العلمية	ماجستير في المالية الدولية وطالب دكتوراه	– أستاذة محاضرة صنف ب–
الجامعة	كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية **جامعة تلمسان**	– جامعة محمد الشريف مساعدية **جامعة سوق اهراس**
رقم الهاتف	07 74 14 71 95	0558959624
البريد الالكتروني	benazzahicham@gmail.com	younsisabrina@yahoo.fr

محور الورقة البحثية:	المحور الخامس :تقييم منتجات الابتكار والهندسة المالية
عنوان الورقة البحثية:	**دور الصكوك الاسلامية في تنمية ودعم قطاع الوقف الاسلامي**
الكلمات المفتاحية:	الهندسة المالية ،الصكوك الاسلامية، الوقف الاسلامي، مؤسسة الاوقاف، استثمار الوقف

ترميز المداخلة: 13

عنوان المداخلة: دور الصكوك الاسلامية في تنمية ودعم قطاع الوقف الاسلامي

ملخص:

ظهرت في الآونة الحديثة وانتشرت في العالم صيغة الصكوك الاستثمارية وحققت نجاحا كبيرا في تمويل المشروعات العامة و الخاصة كما طبقتها الحكومات في تمويل التنمية، حيث احتلت الصكوك مكانة هامة عند الدول و المؤسسات، وذلك لميزاتها و خصائصها في التحكم بالسيولة و ادارتها، فنشات لذلك الكثير من انواعها و تعددت اشكالها و صيغها وكل منها حمل فكرة تميزت بها عن غيرها.

من جهة اخرى لا يخفى على احد قيمة الوقف و ثقله التنموي و الاستثماري في المجتمعات الاسلامية، وذلك ان الاسلام قد اولى اهمية كبيرة للوقف من خلال تشجيع اصحاب الاموال، او من خلال القواعد العملية الشرعية التي وضعها العلماء والمسلمون قديما و حديثا لتوجيه آليات ادارة الوقف، حيث قامت الاوقاف بتمويل العديد من الحاجات و الخدمات الاساسية و العامة للمجتمع مما يخفف العبء على ميزانيات الدول ايضا في نموذج رائع لإشراك تعاون الجهات الشعبية مع المؤسسات الرسمية في سبيل تحقيق اهداف التنمية.

فقد احدثت الهندسة المالية المعاصرة علاقة و تأثيرا متبادلا بين الوقف و الصكوك الاستثمارية من خلال امكانية توظيف هذه الآلية الخيرية لحشد مزيد من الواقفين و مزيد من الاموال للأغراض الوقفية، ومن خلال هذه المداخلة نحاول معرفة مدى مساهمة الصكوك الاسلامية في تنمية و دعم قطاع الوقف الاسلامي و كيفية الاستفادة من التجارب الدولية لتطوير الاوقاف في الجزائر.

الكلمات المفتاحية: الهندسة المالية، الصكوك الاسلامية، الوقف الاسلامي، مؤسسة الاوقاف، استثمار الوقف.

Résumé:

ces derniers temps la formule des sukuk investisseurs a vu le jour et s'est propagée ; elle a réalisé de grands succès dans le financement de projets publics et privés ; elle est aussi appliquée par les gouvernements dans le financement du développement , où les chèques ont occupé une place importante chez les états et les institutions , et cela pour ses avantages et caractéristiques dans la gestion et le contrôle la liquidité, donnant lieu à un si grand nombre de toutes sortes de formes et de formules , dont chacune porte une idée qui la caractérise des autres..

D'autre part tout le monde sait la valeur de Waqfs et son poids évolutif et investisseur dans les communautés musulmanes , de sorte que l'Islam a donné une grande importance à la cessation en encourageant les propriétaires de l'argent , ou à travers la légitimité des processus de règlement mis au point par les savants et les musulmans hier et aujourd'hui pour orienter les mécanismes de la gestion de Waqfs, où les dotations ont financé bon nombre des besoins et des services généraux de la communauté, facilitant ainsi la charge sur les budgets des Etats, et sont également un excellent modèle pour la coopération des parties populaires avec les institutions officielles afin d'atteindre les objectifs de développement.

L'ingénierie financière contemporaine a provoqué une relation et influence réciproque entre le Waqfs et les sukuk investisseurs à travers la possibilité d'utiliser ce mécanisme de bienfaisance afin de mobiliser plus de personnes et d'argent pour les fins de Waqfs, et à travers cette intervention nous essayons de savoir la mesure de la contribution des sukuk islamiques dans le développement et le soutien du secteur de Waqfs islamique et comment profiter des expériences internationales pour le développement des Wakfs en Algérie.

Mots-clés: Ingénierie financière**,** sukuk islamiques, Waqf islamique, l'institution des Wakfs, les investissements des Wakfs

المقدمة:

تعتبر الصناعة المالية الاسلامية احدى روافد الاقتصاد في العالم، سواء العالم العربي و الاسلامي، وكذلك عموم دول العالم، وقد نهجت العديد من الدول على تقديم المنتجات المالية و المصرفية الاسلامية ومنها الصكوك كإحدى ادوات التمويل لأصولها الثابتة او لتمويل راس المال العامل فيها، وحتى توسعت في استخدامها كمصدر لتوفير السيولة النقدية، سواء لتسديد الذمم المالية للجهات المصدرة او للبدء بنشاط جديد او توسعة نشاط قديم.

ونتيجة لذلك تمكنت الصكوك الاسلامية من استقطاب المستثمرين من مختلف انحاء العالم، بالإضافة الى ان العديد من المستثمرين الافراد يفضلون الصكوك انطلاقا من اعتبارات اخلاقية في المقام الاول.

في الحقيقة ان اصدار الصكوك المبنية على احكام الشريعة الاسلامية الغراء كان من اهم اهداف العمل المصرفي الاسلامي ومن اعظم الوسائل المرموقة لتنمية الاقتصاد الاسلامي في المجتمع ،بشرط تراع في آلياتها جميع المبادئ الاساسية التي تميز الاقتصاد الاسلامي من غيره، حيث كانت الفكرة الاساسية من وراء اصدار الصكوك ان يشارك حملة الصكوك في ربح المشاريع الكبيرة او الدخل الناتج منها، ولو اصدرت الصكوك على هذا الاساس لادت دورا كبيرا في تنمية العمل المصرفي الاسلامي، وساهمت مساهمة كبيرة في الوصول الى المقاصد النبيلة التي تهدف اليها الشريعة الاسلامية.

تنامت السوق العالمية للصكوك الاسلامية واتسعت بصورة كبيرة السنوات الاخيرة، فلم تعد حكرا على دولة او اقليم معين، بل ولم تعد حكرا على الدول الاسلامية فحسب بل امتدت المنافسة لإصدار الصكوك في كل دول العالم، حيث لا تزال هذه الصناعة تتمركز في ماليزيا ودول الخليج اضافة الى السودان، حيث تصدرت ماليزيا دول العالم في صناعة الصكوك الاسلامية فقد صدر منها ما نسبته **62**% من القيمة الاجمالية العالمية لإصدارات الصكوك حسب البلد بقيمة **260** مليار دولار، حيث حسب وكالة "**ستاندرد آند بورز**" في تقرير لها نمو سوق الصكوك لعام **2013** الى اكثر من **100** مليار دولار متوقعة ان تقود السعودية و الامارات زيادة في اصدارات الصكوك خليجيا بنسبة **10**% خلال **2014**[1]،ومن المتوقع ان يتوسع هذا الاهتمام و الاقبال على الصكوك الاسلامية في بعض الدول التي شملها "الربيع العربي" .

من جهة اخرى التاريخ حافل بالأوقاف التي حققت مصالح المسلمين و التي شيدت لدعم البر و الخير و التنمية، فقد قامت الاوقاف بتمويل العديد من الحاجات و الخدمات الاساسية و العامة للمجتمع، مما يخفف العبء على ميزانيات الدول ايضا في نموذج رائع لإشراك تعاون الجهات الشعبية مع المؤسسات الرسمية في سبيل تحقيق اهداف التنمية، فعلى الرغم من كثرة الاعيان الوقفية في العديد من البلدان على غرار الجزائر، الا ان الاهمال و التهميش قد طالها بشكل او بآخر، ومن ثم دعت الضرورة الى اعادة النظر في كيفية تنمية و استثمار هذه الاوقاف، سيما مع وجود العديد من اساليب الاستثمار التي عرفت بالأساليب التقليدية او الحديثة، ولعل من ابرز هذه الاساليب الصكوك الاسلامية لقدرتها على جمع الاموال والتي تستغل حصيلتها لإعمار اموال الوقف و استثمارها لتفعيل الوقف و القيام بدوره الجوهري في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الاسلامي.

وعليه ضمن ما تقدم فان الاشكالية التي نعمل على معالجتها في هذه الورقة تتلخص في **التساؤل الرئيسي** التالي:

الى أي مدى تساهم الصكوك الاسلامية في تنمية ودعم قطاع الوقف الاسلامي؟ وكيف يمكن الاستفادة من التجارب الرائدة لتطوير الاوقاف في الجزائر؟

ولمعالجة الاشكالية السابقة سوف نتطرق إلى المحاور التالية:

المحور الأول: الاطار المفاهيمي للصكوك الاسلامية

المحور الثاني: الوقف و المفاهيم المرتبطة به (مفهومه، اركانه، انواعه).

المحور الثالث: تحديات واقع الوقف في العالم الاسلامي ومتطلبات تنميته.

المحور الرابع: تصكيك الموارد الوقفية وتجارب بعض الدول.

المحور الخامس: الصكوك الوقفية و تمويل المشاريع الوقفية في الجزائر (مقترحات و تصورات)

المحور الأول: الاطار المفاهيمي للصكوك الاسلامية

1-مفهوم الصكوك الاسلامية:

*الصكوك في **اللغة** جمع صك، واصل الصك في اللغة العربية هو الدفع فيقال :صكه صكا، اي دفعه بقوة و ضربه، ومنه قوله تعالى «...فصكت وجهها...» (صورة الذاريات، الآية 29)، اي ضربت بيدها على وجهها.[2]

وفي معجم الرائد الصك يعني وثيقة اعتراف بالمال المقبوض او نحوه، وثيقة تثبت حقا في ملك او نحوه.[3]

*الصكوك **اصطلاحا**، ان المبدأ الذي تقوم عليه الصكوك الاسلامية و القاعدة التي ترتكز عليها، وهو مبدا التوريق او التصكيك " securitization" ، والذي يقصد به عملية تحويل الاصول المالية غير السائلة الى اوراق مالية قابلة للتداول في اسواق الاوراق المالية، وهي اوراق تستند الى ضمانات عينية او مالية.[4]

عرفت هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية الصكوك الاسلامية و التي اطلقت عليها اسم " صكوك الاستثمار" تمييزا لها عن الاسهم و السندات التقليدية، بانها " وثائق متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية اعيان او منافع او خدمات او في موجودات مشروع معين، او نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب و بدء استخدامها فيما اصدرت من اجله".[5]

2-اهداف الصكوك الاسلامية:

تتمثل الاهداف الاساسية لإصدار الصكوك الاسلامية فيما يلي:[6]

-المساهمة في جمع راس مال تمويل انشاء مشروع استثماري من خلال تعبئة موارده من المستثمرين، وذلك من خلال طرح صكوك وفق مختلف صيغ التمويل الاسلامية في اسواق المال لتكون حصيلة الاكتتاب فيها راس مال المشروع.

-تسعى الى الحصول على السيولة اللازمة لتوسيع قاعدة المشاريع و تطويرها، وهو الاجراء الذي يتم بموجبه تحويل الاصول المالية للحكومات و الشركات الى وحدات تتمثل في الصكوك الاسلامية، ومن ثم عرضها في السوق لجذب المدخرات لتمويل المشاريع الاستثمارية طويلة الاجل.

3-خصائص الصكوك الاسلامية:

يمكن تلخيص اهم هذه الخصائص فيما يلي:

-انها وثائق تصدر باسم مالكها بفئات متساوية القيمة لإثبات حق مالكها فيما تمثله من حقوق عن الاصول و المنافع الصادرة مقابلها.

-تمثل حصة شائعة في ملكية اصول او منافع او خدمات يتعين توفيرها، ولا تمثل دينا على مصدرها لحاملي الصكوك.

-انها تصدر بعقد شرعي بضوابط شرعية بين طرفيها و آلية اصدارها و تداولها و العائد عليها.

-يكون تداول الصكوك بناء على الشروط و الضوابط الشرعية لتداول الاصول و المنافع و الخدمات التي تمثلها.[7]

-الصك الاستثماري الاسلامي يلزم صاحبه بتحمل مخاطر الاستثمار كاملة.

-المضارب او الوكيل او الشريك لا يتحمل الخسارة الا في حالة ثبوت تقصيره او تعديه و هو في نفس الوقت لا يضمن راس المال لحامل الصك.[8]

4-اهمية الصكوك الاسلامية: ازدادت اهمية اصدار الصكوك الاسلامية نتيجة العديد من العوامل نذكر منها:

-تلبي احتياجات الدولة في تمويل مشاريع البنية التحتية و التنموية بدلا من الاعتماد على سندات الخزينة و الدين العام.[9]

-تسهم الصكوك في جذب شريحة كبيرة من اصحاب رؤوس الاموال التي ترغب في التعامل وفق احكام الشريعة الاسلامية و خاصة في الخارج.

-تتيح للشركات الحصول على تمويل مشروع يساعدها في التوسع في انشطتها الاستثمارية.

-المساعدة في ادارة السيولة على مستوى الاقتصاد الكلي من خلال امتصاص فوائض السيولة و توفير تمويل مستقر و حقيقي للدولة (استخدام الصكوك الاسلامية من قبل البنوك المركزية كأداة من ادوات السياسة النقدية) وفقا للمنظور الاسلامي.

-المساعدة في تطوير سوق المال من خلال طرح اوراق مالية قابلة للتداول.[10]

5-انواع الصكوك الاسلامية: تصنف الصكوك الاسلامية باختلاف آليات اصدارها التي تتم وفق صيغ التمويل الاسلامية لذلك يمكن تصنيف تلك الصكوك على النحو التالي:

*صكوك الاجارة: هي عبارة عن اوراق مالية ذات قيمة متساوية قابلة للتداول تمثل ملكية اعيان مؤجرة او منافع او خدمات وتتخذ من احكام الفقه الاسلامي مرجعا رئيسيا لها.[11]

*صكوك المضاربة: هي عبارة عن اوراق مالية قابلة للتداول تعرض على اساس قيام الشركة المصدرة بإدارة العمل وفقا لصيغة المضاربة، ويمثل فيها الملاك اصحاب رؤوس المال بينما المستثمر يمثل عامل المضاربة، وتتوافر فيها شروط عقد المضاربة و معلومية راس المال و نسبة الربح.[12]

*صكوك المشاركة: هي وثائق متساوية القيمة يتم اصدارها لاستخدام حصيلتها في انشاء مشروع او تطوير مشروع قائم، او تمويل نشاط ويصبح المشروع ملكا لحملة الصكوك في حدود حصصهم.

-صكوك السلم: تسمح هذه الصيغة بان يشتري المصرف من العميل بثمن حال سلعة موصوفة في الذمة مؤجلة التسليم، الى موعد محدد و له استخدامات مختلفة في التمويل.[13]

* صكوك المزارعة: هي وثائق متساوية القيمة تصدر بغرض تمويل مشروع زراعي و يصبح لحامليها حصة في المحصول الناتج.

*صكوك المساقاة: وهي التي يكون الغرض من اصدارها سقي الاشجار المثمرة و رعايتها ويتحصل اصحابها على حصة من الثمار.

*صكوك المغارسة: وهي وثائق متساوية القيمة يتم اصدارها لاستخدام حصيلتها في غرس الاشجار، و يصبح لحملة الصكوك حصة في الارض و الغرس.

*صكوك الاستصناع: وهي وثائق متساوية القيمة يتم اصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تصنيع سلعة و يصبح المصنوع مملوكا لحملة الصكوك.

*صكوك المرابحة: وهي وثائق متساوية القيمة يتم اصدارها لتمويل شراء سلعة المرابحة و تصبح سلعة المرابحة مملوكة لحملة الصكوك.

المحور الثاني: الوقف و المفاهيم المرتبطة به (مفهومه، اركانه، انواعه).

يعتبر الوقف من اهم الموارد المالية في الدولة الاسلامية حيث تحكمه مجموعة الخصائص والميزات التي تجعله يتميز عن باقي الاعمال الخيرية باعتباره من المندوبات الشرعية التي يبتغي بها صاحبها وجه الله و دوام الاجر له من بعد موته وله شروط واركان وحدود و ضوابط يجب الالتزام بها شرعا.

1-مفهوم الوقف:

الوقف في **اللغة** هو المنع اي الحبس مطلقا سواء كان ماديا او معنويا ،ويسمى التسبيل او التحبيس وهو الحبس عن التصرف.

و في **الاصطلاح الفقهي** فقد قدمت تعريفات كثيرة للوقف متفاوتة، فهو تحبيس الاصل و تسبيل منفعته الى الجهات الموقوف عليها.[14]

وقد عرفه ابو زهرة : « الوقف هو منع التصرف في رقبة العين التي يمكن الانتفاع بها مع بقاء عينها و جعل المنفعة لجهة من جهات الخير ابتداء و انتهاء [15]» ، فالوقف هو « حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه على مصرف مباح[16]» ، اي بقطع تصرف الواقف وغيره في رقبته [17]، يصرف في جهة خير تقرب الى الله.

حيث عرفه ابن قدامة الحنبلي على انه « تحبيس الاصل وتسبيل المنفعة»[18]،ومن التعاريف السالفة الذكر انها اقتبست من قول النبي صلى الله عليه و سلم لعمر بن الخطاب رضي الله عنه : احبس اصلها وسبل ثمرتها.

اما **اقتصاديا**، فهو تحويل جزء من الدخول و الثروات الى موارد تكافلية دائمة ،تخصص منافعها من سلع و خدمات و عوائد لتلبية احتياجات الجهات و الفئات المتعددة المستفيدة، مما يساهم في زيادة القدرات الانتاجية اللازمة لتكوين و نمو القطاع التكافلي الخيري، الذي يعد اساس الاقتصاد الاجتماعي في الاقتصاد الاسلامي[19]، حيث يعتبر الوقف من اهم مكونات القطاع الثالث، الذي لا يهدف الى تحقيق الربح، وانما على سبيل التطوع من قبل المتبرعين.[20]

حيث عرفه الدكتور منذر قحف على انه « هو حبس مؤبد و مؤقت للمال للانتفاع المتكرر به او بثمرته في وجه من وجوه البر العامة او الخاصة»،[21]

2-اركان الوقف:

كغيره مثل سائر العقود و الالتزامات لا بد له من توافر اركان معينة لقيامه، لا يتم الا بها، فهي الواقف و الموقوف والموقوف عليه والصيغة.[22]

*__الواقف__ ، وهو المكلف الرشيد الحر الذي صدر منه الايجاب بإنشاء عقد الوقف.

*__الموقوف__، وهو كل عين مملوكة يصح بيعها .

*__الموقوف عليه__، وهو الذي يخصص الوقف او ريعه عليه.

*__الصيغة__، وهو القول الذي دل على انشاء عقد الوقف مثل كمن يبني مسجدا و خلى بينه و بين الناس.

3- انواع الوقف:

يختلف انواع الوقف باختلاف الاعتبارات التي ينظر اليها، فمنها حسب فئات المستفيدين منه، او حسب الانشطة، او حسب مشروعية او حسب مدته او حسب الجهة الواقفة او حسب اتصاله او انقطاعه، و اهم انواع الوقف حسب الغرض منه ما يلي:

ا) **الوقف الاهلي (الذري)**: وهو الذي يعود ريعه او ايراده للواقف نفسه او لذريته من نسله فلا تنقطع منفعته الا بعد انقطاع عقبه، ثم بعد ذلك يكون لجهة خيرية حيث يمكن اعتباره مصدرا دائما للرزق[23]

ب)**الوقف الخيري (العام)**: وهو الذي يقوم على حبس عين معينة على ان لا تكون ملكا لاحد من الناس، وجعلها وريعها لجهة من جهات البر لتعم جميع المسلمين كبناء المدارس و المساجد و المستشفيات و غير ذلك مما يحقق النفع العام.[24]

ج) **الوقف المشترك**: وهو الذي يجمع بين الوقف الاهلي و الوقف الخيري اي الذي خصصت منافعه الى الذرية وجهة البر معا.

4- اهداف الوقف :للوقف اهداف خيرية واجتماعية و اقتصادية نذكر منها:

-تحقيق مبدا التكافل بين الامة المسلمة وايجاد التوازن في المجتمع فهو عامل من عوامل تنظيم الحياة بمنهج حميد يرفع من مكانة الفقير و يقوي الضعيف.

-في الوقف تحقيق لأهداف اجتماعية واسعة واغراض خيرية شاملة، كبناء المستشفيات.[25]

-الوقف ضمان لبقاء المال ودوام الانتفاع به و الاستفادة منه مدة طويلة، فالموقوف محبوس ابدا لا يجوز لاحد ان يتصرف به تصرفا يفقده صفة الديمومة و البقاء.

-الوقف استمرار للنفع العائد من المال المحبس، فثوابه مستمر، اي انها من العمل الذي لا ينقطع.

- الوقف تطويل لمدة الانتفاع من المال ومدة نفعه الى اجيال متتابعة.

المحور الثالث: تحديات واقع الوقف في العالم الاسلامي ومتطلبات تنميته.

1- تحديات واقع الوقف في العالم الاسلامي:

يشير واقع الوقف الاسلامي في العديد من البلدان الاسلامية على انه يعاني من ضعف شديد و تراجع دوره في حياة المسلمين، ويمكن رصد اهم الاسباب التي ادت الى هذا الضعف و من اهمها:

-الغموض حول حجم الاصول الوقفية و التفاصيل المتعلقة بأماكنها و طرق ادارتها و سياسات استثمارها و عوائدها.

-تدخل الحكومة في اعمال الوقف و ادارتها و الاستيلاء عليها، كما فرضت ضرائب ورسوم على بعض عمليات الوقف في بعض الدول.[26]

-توقف انشاء اوقاف جديدة فالملاحظ ان النسبة الغالبة من الاوقاف القائمة هي من تراث الاجداد، و يقل اقبال المسلمين على انشاء اوقاف جديدة كنتيجة لما يرونه من تولي الحكومة شؤون الوقف و اعتقاد الكثير منهم ان الوقف نشاط حكومي على خلاف طبيعته بصفته نشاطا اهليا.[27]

-ضآلة العائد من الاستثمارات الوقفية نتيجة الادارة الحكومية و ضياع بعض اعيان الوقف لاعتداء الغير عليها بالتواطؤ مع ذوي النفوس الضعيفة بالإضافة الى مؤسسات الدولة العامة و السيادية.

-ضيق نطاق مجالات الصرف نتيجة لإعطاء وزير الاوقاف حق تغيير مصرف الوقف و ذلك لتوجهات سياسية و ليس الحاجة الاجتماعية فضلا عن ظهور اغراض صرف في اوجه خير معاصرة مثل انشاء الجامعات....

-نقص الافصاح و الشفافية بنشر المعلومات عن ادارة مال الوقف و التصرف في الايرادات القائمة مما يقلل من رغبة المواطنين بإنشاء اوقاف جديدة.

-الانفصال بين الوقف و الجمعيات و المؤسسات الخيرية.[28]

بدأت بوادر في بعض الدول لمحاولة تلاقي ما سبق من اسباب ادت الى ضعف الوقف الاسلامي بهذه الصورة و تحاول احياء الوقف و دوره ، اذ تحتاج الاوقاف الى تغييرات عميقة في البنية الفكرية بطرح ابتكارات و تجديدات في مصارف الاوقاف و انواعها و طرق ادارتها و حوكمتها النظامية و المؤسسية و التي يجب ان تنعكس في البنية القانونية المنظمة للأوقاف كقطاع هام و حيوي داخل الاقتصاد و المجتمع.

2-الوقف و دوره في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية:

يقوم الوقف بدور تنموي، ولا يختلف احد على ذلك الدور الذي يقوم به ، واذا اردنا توضيح العلاقة بين الوقف و التنمية فإنها تتضح من خلال اسهاماته عبر التاريخ الاسلامي في تنمية مؤسسات المجتمع الدينية و العلمية و الاقتصادية و الاجتماعية، حتى يمكن القول ان حضارتنا الاسلامية هي حضارة الوقف[29]، فالأعيان الوقفية ملزمة بالتحول الى اصول منتجة [30]، اي تحويل الاوقاف المخصصة بعد صيانتها و العمل على استمرارها و ذلك من اجل تحقيق ما هو مطلوب منها في جميع المجالات، فقد كان له دور في توفير الامن الغذائي و تحقيق الحاجات الاساسية للفقراء، و في توزيع الثروة و تقليل الفجوة بين طبقات المجتمع، وفي توفير التعليم المجاني للفقراء من خلال المدارس التي وقفها المسلمون و توفير الامن الصحي للفقراء و المحتاجين و رعاية الايتام و كفالتهم و تربيتهم مما سناتي على استعراضه اجمالا فيما يلي:

2-1-دور الوقف في المجال الاقتصادي:

كان للوقف آثار بارزة في دفع عجلة التنمية الاقتصادية في مختلف انحاء العالم الاسلامي فقد اسهم في حفظ الاصول الموقوفة من التلاشي، فهو يسعى الى تحقيق النمو الاقتصادي و الرفاه الاجتماعي لأفراد المجتمع على حد سواء، فالوقف يعتبر احد الانشطة الهامة في تفعيل الدورة الاقتصادية و تحقيق النمو و معالجة المشاكل الاقتصادية و التخفيف من العوائق و الانحرافات التي تؤثر على الاقتصاد، فالوقف يعد موردا اقتصاديا مهما يسهم في اعادة ترتيب علاقات المجتمع، حيث ان المضمون الاقتصادي للوقف لا يعني تجميد راس المال و الثروة الوطنية و حبسها عن الانتفاع الاقتصادي بل هو مصدر اقتصادي يهدف الى توليد دخل مستمر يوفر حاجات المستهدفين في الحاضر و المستقبل[31]، وقد ساهم في معالجة احد اهداف التنمية الاقتصادية الا وهو الفقر، ويمكن ابراز الاثر البارز للوقف في المجال الاقتصادي من خلال انشطته المتنوعة و آثاره المتعددة و التي يمكن ابرازها في العناصر التالية:

أ-دور الوقف في العملية الانتاجية :يعمل الوقف على استثمار المال الموقوف او استغلال الاصول الوقفية في مشاريع استثمارية، حيث يعد ذلك من الامور الاساسية التي يتوجب على الوقف القيام بها حتى يستمر و ينمو و يحقق اهدافه، ويعتبر العمل الاستثماري و الانتاجي و العمراني احد اسس بقاءها و استمرارها، حيث ان الوقف يساهم في زيادة الطلب الكلي من خلال الانفاق الاستهلاكي و الاستثماري.

الانفاق الخدماتي و الاستثماري: وهو الانفاق على بناء المدارس و المستشفيات و الطرق و الجسور....الخ، بالإضافة الى الانفاق الاستثماري في مجال التجارة مثل اقامة الاسواق و انشاء تأجير المحلات التجارية مما يسهم في تشجيع حركة التجارة[32]، حيث يؤدي وقف رؤوس الاموال العقارية و النقدية كي تستثمر في مجالات اقتصادية ذات نفع عام الى اخراج الاموال الزائدة عن كفاية اصحابها من الاكتناز و تحويلها الى استثمارات ذات عائد اجتماعي اقتصادي طويل المدى ، الامر الذي يسهم في زيادة حجم التراكمات الرأسمالية و التوسع في الطاقة الانتاجية.

الانفاق الاستهلاكي: يتم إنفاق جزء من موارد الوقف على توفير الغذاء والسكن والملابس، وبقية الحاجات الاستهلاكية، بالإضافة إلى تخصيص عوائد الوقف على المحتاجين والطلبة والمرضى وغيرهم، فضلا على ما يحصل عليه القائمون على الوقف من مرتبات وعطاءات على اختلاف وظائفهم، كل هذا له الأثر الواضح في الإنفاق الاستهلاكي.

ب–دور الوقف في التقليل من مشكلة البطالة و الحد من الفقر :حيث يسهم الوقف في تشكيل طلب كبير على الايدي العاملة بالمجتمع من خلال ما تستخدمه المؤسسات الوقفية من الايدي العاملة من جهة وفي تحسين قوة العمل في المجتمع لما يوفره من فرص تعلم المهن و المهارات من جهة اخرى، مما يساهم في الرفع من الكفاءات المهنية و القدرات الانتاجية للأيدي العاملة.

جـ– تخفيض مشكلة الفوارق بين الطبقات :وذلك من خلال اسهام الوقف في توزيع الموارد على طبقات اجتماعية معينة تساعدهم في سد حاجاتهم و تحولهم الى طاقة انتاجية حيث تتحسن و ترتفع مستويات معيشة الفقراء و المساكين و تتقارب الفجوة بين الطبقات.[33]

د– تحقيق عدالة توزيع الثروات :ان توزيع الثروات توزيعا عادلا و عدم حبسها بأيد محدودة يجعلها اكثر تداولا بين الناس، لان الواقف عندما يوصي بتوزيع غلة موقوفاته على جهة من الجهات ، يعني توزيع المال و من المعلوم ان التوزيع في مراحله الاولى يتفاوت بين الافراد في الدخول ثم في المدخرات و بالتالي في تراكم الثروات ، مما يعمل على ظهور الطبقات في المجتمع، فتاتي عملية اعادة التوزيع من خلال سياسات اما تكون الزامية كالزكاة و المواريث او اختيارية مثل الوقف والهبات، وبذلك يكون الوقف احد الجهات التي تعمل على النهوض بعملية اعادة التوزيع لصالح الطبقات الفقيرة.[34]

و–توفير التمويل الذاتي :فالوقف يوفر الكثير من الموارد ويقوم بتغطية الكثير من النفقات، مما يدفع الكثير من المصاعب من امام الحكومات، حيث لا تضطر الى القروض الخارجية التي يصحبها الكثير من الشروط و الضغوط السياسية و الاقتصادية.

2–2–دور الوقف في المجال الاجتماعي و الاخلاقي:

يرى الكثير من الباحثين ان الاوقاف عمل اجتماعي، دوافعه في اكثر الاحيان اجتماعية و اهدافه دائما اجتماعية ، فالأوقاف الاسلامية في الاصل عمل اجتماعي، ويعتبر الوقف الاسلامي الخيري دعامة للتكافل الاجتماعي و الالتزام الاخلاقي، فقد شرعت الاوقاف ليكون ريعها صدقة جارية لا تنقطع تدر الثواب المتصل على الواقفين، و عملا صالحا يدر الخير على المحتاجين و المستحقين و هذا له دور في مجال التضامن الاجتماعي في المجتمع الاسلامي[35]، وقد تنوعت القضايا التي اسهم الوقف في التخفيف من سلبياتها او معالجتها كليا حيث شكل على مر العصور عنصرا ثابتا في معالجة هموم اجتماعية كثيرة يمكن ان نبينها في العناصر التالية:

أ–الوقف يشجع التكافل الاجتماعي :لم يقتصر مجال التكافل الاجتماعي على الجانب المادي فحسب بل تعداه الى الجانب المعنوي مما يقدمه من يد عون و المساعدة لأفراد المجتمع على اختلافهم، المحتاج، العجزة، الايتام، لما يوفره من تحقيق الامان

الاجتماعي و يعززه بمحاربته للفقر و القضاء عليه ،جاعلا بذلك العدالة الاجتماعية تسير نحو شكل مستدام بما يضمن توزيع الثروة نحو كل طبقات المجتمع المحتاجة[36] ، في هذا السياق طرحت الامانة العامة للأوقاف في الكويت عدة مشروعات اجتماعية ، مثل مشروع " اصلاح ذات البين" للتوفيق بين المتخاصمين، ومشروع "وقف الوقت" لتشجيع ثقافة التطوع، ومشروع "زادي من يدي" للحد من البطالة مما يرسخ ثقافة التطوع الفردي.[37]

ب–تعزيز الجانب الاخلاقي و السلوكي في المجتمع :فالوقف يساعد في تعزيز الجانب الاخلاقي و السلوكي في المجتمع من خلال التضييق على طرق الانحراف، فوجود الوقف لرعاية النساء الارامل و المطلقات يعتبر حصانة لهن و للمجتمع من سلوك دروب الانحراف بسبب الحاجة، ويظهر الوقف الحس التراحمي الذي يملكه المسلم و يترجمه بشكل عملي في تفاعله مع هموم مجتمعه مما يعمل على تعزيز روح الانتماء المجتمعي بين افراد المجتمع.

ج–الوقف يخفف من الاعباء الاجتماعية للدولة :فالأنشطة التي تعالجها الدولة اصبحت متعددة، بحيث ترهق كاهلها و خاصة من الناحية الاجتماعية، فالدولة في هذا العصر اصبحت تحتاج الى اموال طائلة للرعاية الاجتماعية لا مناص من العودة الى المجتمع و الى القادرين فيه لتقديم المزيد من العطاءات التطوعية.

د–مساهمة الوقف في توسيع الطبقة المتوسطة في المجتمع :تعمل سائر الحكومات في الدولة الحديثة الى توسيع دائرة الطبقة الوسطى او على الاقل المحافظة على وجودها و بقاءها و قد ساعد الوقف الاسلامي كثيرا في توسيع دائرة هذه الطبقة باعتبارها لحمة اي مجتمع بشري و اوسعها ثقافة و تعلما، فيؤدي تآكلها بالمجتمع الى التخلف و الاضمحلال.

2–3–دور الوقف في مجالات التنمية الاخرى: وتتمثل فيما يلي:

أ–دور الوقف في الجانب التعليمي و الثقافي:لقد شهد التاريخ الاسلامي تجربة فريدة لدور الوقف في دعم المنشآت التعليمية وكان الاهتمام بالوقف في مجال التعليم ظاهرة اجتماعية اذ لم تكن هناك موازنات مالية للدولة من اجل منافسة نظام الوقف في رعاية خدمات التعليم و التي اثبتت فعالية في استقطاب افراد المجتمع، حيث كان للوقف دور كبير في نشر التعليم في الدول الاسلامية، وذلك بتشييد صروح العلم و الثقافة حيث ان الاوقاف العلمية كانت من اهم ما اعتنى به المسلمون في تاريخهم فقامت اوقاف المدارس و الجامعات....الخ، ضف الى ذلك تخصيص كثير من الاوقاف لفروع علمية محددة كالطب و الكيمياء، فوجدت الاوقاف المخصصة للأطباء و الاوقاف لمعلمي الاولاد الصغار.[38]

ب– دور الوقف في الجانب الصحي:ان المتتبع لتاريخ الطب و المستشفيات في الاسلام يجد تلازما شبه تام بين تطور الاوقاف و اتساع نطاقها و انتشارها في العالم الاسلامي من جهة و بين تقدم الطب و التوسع في مجال الرعاية الصحية للأفراد من جهة اخرى، بحيث يكاد الوقف ان يكون هو المصدر الاول الوحيد في كثير من الاحيان للإنفاق على المستشفيات و المدارس الطبية و المعاهد، حيث يذهب عدد من المفكرين الى ان التقدم العلمي و الازدهار في العلوم الطبية و العلوم المرتبطة بها كالصيدلية و الكيمياء كان ثمرة من ثمرات الوقف و كان له الفضل الكبير في مجالات الرعاية الصحية و الخدمات الاجتماعية.[39]

ج– دور الوقف في الجانب الديني:حيث تظهر الاهداف الاساسية للوقف في الجانب الديني من خلال الحفاظ على مكانة الدين الاسلامي و توفير السبل المناسبة للدعوة الاسلامية عموما كما يظهر في كثير من الجوانب الجزئية من انشاء المساجد و توفير مستلزماتها حيث كان الوقف و ما يزال المصدر الاول و الرئيسي في بناء المساجد، كما تعد المساجد من اهم الانماط التي حظيت بعناية الواقفين.

د- دور الوقف في التنمية الحضرية:مشروعات البنية الاساسية هي تلك الخدمات التي لا يمكن بدونها ان تعمل الانشطة في المجتمع، حيث اسهمت الاوقاف اسهاما كبيرا في بناء الطرق و تعبيدها و توفير الخدمات اللازمة للمسافرين، حفر الآبار و تزويد المجتمع بالماء الصالح للشرب وعمل الوقف على انعاش المناطق التي لم يكن فيها اي نشاط اقتصادي او اجتماعي من خلال اقامة منشآت وقفية متعددة و كذلك توفير اماكن خاصة بدفن الموتى...الخ، فمن خلال ما سبق يظهر ان الوقف قد لعب دورا مهما في اقتصاد الكثير من المناطق و ازدهارها و شارك في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و تعدتها لكل المجالات.

3-متطلبات تنمية موارد الوقف:

ان المقصود بتنمية موارد الوقف الاسلامي ، تنمية الاصول الوقفية و ريعها بالإضافة الى جذب اوقاف جديدة، ولا يمكن ان تتحقق تنمية الموارد الوقفية الا اذا سبقتها او صاحبتها تنمية العديد من المتطلبات اهمها:

أ-استقلالية مؤسسة الاوقاف: فان منح الوقف صفة المؤسسة العامة لها شخصية اعتبارية مستقلة حقيقية يعطي له القوة كي يضطلع بواجباته.

ب-تنمية ثقافة المجتمع تجاه الوقف: حيث في هذا المجال يدخل الدعوة في الندوات و المشاركة في المؤتمرات و الحلقات النقاشية عن الوقف و الحث على الجهد العلمي في موضوع الوقف للاستفادة من التجارب و الخبرات و التواصل المباشر و الدائم مع المهتمين بالوقف و معرفة النماذج الوقفية و الخبرات المعاصرة في بعض البلدان.

ج-تنمية قدرات القائمين على الوقف: وذلك بوضع معايير نوعية خاصة لشغل وظائف قطاع الاوقاف.

د- اتباع مفهوم الوقف النامي: جاء مفهوم الوقف النامي ليرسخ مبدا المخصص التنموي باقتطاع جزء من عوائد الوقف بخلاف المخصصات الاخرى لإعادة استثمارها في اوجه استثمارية مباحة، وهذا ما يمكن من تحويل مؤسسة الوقف النامي الى مؤسسة مالية.

المحور الرابع: تصكيك الموارد الوقفية وتجارب بعض الدول.

1-تعريف الصكوك الوقفية:

الصكوك الوقفية هي عبارة عن وثائق او شهادات خطية متساوية القيمة قابلة للتداول تمثل المال الموقوف وتقوم على اساس عقد الوقف، ويقصد بتصكيك الموارد الوقفية ، تجزئة المال المطلوب لإنشاء وقف جديد الى اجزاء متساوية و يدعى المحسنون للاكتتاب بها و الاكتتاب هنا معناه ان يحدد المحسن مقدار المال الذي يريد ان يتبرر به في وجه مسمى من وجوه البر حددته نشرة الاكتتاب، وذلك عن طريق تعيين عدد الصكوك الوقفية الخيرية التي يرغب التبرر بها، والهدف من هذا الاجراء هو تعميم الممارسة الوقفية و تيسيرها[40]، فلقد اقترن الوقف تاريخيا بالموسرين و الاغنياء من افراد المجتمع، لكن في عصرنا الراهن حيث انتجت الهندسة المالية اطرا جديدة للمشاركة عبر التسهيم او التصكيك امكن معها تفعيل الاشتراك في تمويل الوقف لتجعل منه ممارسة جماهيرية.

2-خطوات اصدار الصكوك الوقفية:

اذا ارادت المؤسسة الوقفية انشاء مشروع وقفي يمكنها ان تتبع الخطوات التالية:

-تحديد الاصول السائلة التي يحتاج اليها لتنفيذ هذا المشروع اي تحديد حجم التمويل اللازم له.

-يتم اصدار الصكوك بقيم اسمية و طرحها للاكتتاب العام لتجميع المال اللازم لإقامة المشروع، والمكتتبون ارباب المال و هم الواقفون و حصيلة الاكتتاب هي راس مال المضاربة و هو المال الموقوف.

-تقوم الشركة (شركة ذات غرض خاص spv) مهمتها اصدار الصكوك الوقفية و ادارة محافظ الصكوك و المشروع الوقفي نيابة عن المؤسسة الوقفية بإصدار الصكوك في السوق الاولية للاكتتاب العام و تتسلم المبالغ النقدية حصيلة الاكتتاب في الصكوك من المكتتبين.[41]

3-انواع الصكوك الوقفية:

يمكننا ذكر اهم انواع الصكوك الوقفية كما يلي:[42]

ا-صكوك أهلية: وهى صكوك تصدرها هيئة الأوقاف بناءٍ على رغبة الواقف لصالح أهله وذريته، حيث تمثل هذه الصكوك عملاً من أعمال البر الاجتماعية، لأنها تهدف إلى رعاية الأهل والذرية، وأيضاً له أثر في الحفاظ على رأس المال والإبقاء على الأموال المتراكمة في أوعية استثمارية تحافظ على أصولها وتؤكد على عدم إفناءها بالاستهلاك والإتلاف، مما يحافظ على ثروات الأمة وأصولها الإنتاجية.

ب- صكوك خيرية :وهي صكوك تصدرها هيئة الأوقاف بناء على رغبة الواقف، وتستخدم حصيلتها في الإنفاق على وجوه الخير، ولا تعود بعائد مادي.

جـ-صكوك القرض الحسن: وهى صكوك تصدر من أي جهة كانت، وتستخدم حصيلتها في الإنفاق على وجوه الخير، ولا تعود بعائد مادي، إنما تعود على حامله بأجر عظيم في الحياة الآخرة، وهنا يمكن أن نشير إلى أنه يمكن لوزارة الأوقاف أن تستفيد من حصيلة هذه الصكوك في تمويل مشاريعها الخاصة أو إقراض الشباب العاطل عن العمل لإنشاء مشاريع صغيرة خاصة به، وتكون وزارة الأوقاف هنا هي الضامنة لقيمة هذه الصكوك.

يمكننا ذكر بعض الامثلة عن صور الصكوك الوقفية:

*الصكوك الطبية لعلاج المحتاجين: حيث ان كثير من الناس تجد عندهم الرغبة في علاج المصابين من مرض معين، ولكن تبقى الجهود الفردية قاصرة، اما حين يتم تصكيك المشروع الوقفي فان امكانية المشاركة مع الآخرين تكون اسهل، وهذا ينتج اوقافا اكبر اصولا وافضل عوائد.

*صكوك الوقف التعليمي: حيث ان الفرد المحسن قد يستطيع كفالة طالب او طالبين، لكن حين يصبح مشروع الوقف التعليمي على صورة صكوك يشتريها الافراد والشركات و التجار وغيرهم فستصبح امكانيات هذا الوقف اكبر بكثير، وحينها ستجد الآلاف من طلاب العلم المستفيدين من هذا الوقف.

*صكوك الحج: حيث يختص هذا الوقف بتسيير الحجاج الى بيت الله الحرام لأداء فريضة الحج غير مالكي نفقة الحج، حيث يكمن الهدف وراء تصكيك هذا المشروع هو زيادة قدرة هذا المشروع الوقفي على تحقيق فريضة الحج، حيث ان تصكيك المشروع الى صكوك وقفية يعني ايرادات اكبر لهذا المشروع.

4- تجارب بعض الدول :

4-1-تجربة الاسهم الوقفية السودانية و تحويل الاوقاف من مؤسسة حكومية راكدة الى هيئة استثمارية فاعلة:

حولت التجربة السودانية الوقفية الاوقاف من مصلحة حكومية تعيش عالة على موارد الدولة الى هيئة فاعلة مؤثرة تقدم الدعم لمؤسسات التعليم و الجمعيات الخيرية و تمنح المساعدات للفقراء، حيث يعد كثيرون من الذين اضطلعوا على تفاصيل هذه التجربة بانها تجربة رائدة استطاعت تحقيق نقلة نوعية من تحويلها الى وزارة ، فقد كشفت عديد من الدراسات المهتمة بهذا الشأن ازدياد عدد

عقارات الاوقاف التابعة للهيئة، وتعكس هذه التجربة المحاولة الجادة من قبل الهيئة لتطوير الاستثمار الوقفي لتكون دليلا عمليا يمكن الافادة منه حسب بيئة الوقف المنتشرة في العالم، فمع بداية انشاء الهيئة وهي منشاة استثمارية تدار على اساس اقتصادي لتنمية و تطوير و استثمار اموال الاوقاف السودانية في استقطاب عديد من الكوادر الادارية و الفنية المؤهلة ، كما قامت بحصر كل الاوقاف و توثيقها و استعادت ما اخذ منها بالغصب ثم قامت بوضع الخطط و البرامج لتنمية الاوقاف راسيا و افقيا، ومن هذه البرامج الرائدة تجربة الاسهم الوقفية التي اتاحت لصغار المانحين المساهمة الفعالة في مجال الوقف بإصدار اسهم وقفية يكتتب فيها الواقفون لامتلاك حصة موقوفة منهم في مشروع معين، ثم انشات الهيئة الشركة الوقفية الام و هي شركة وقفية قابضة برأسمال مقداره ثلاثة مليارات جنيه سوداني، واعقبت ذلك بإنشاء عديد من العقارات الوقفية الحديثة في انحاء مختلفة من السودان، هذه الانجازات تجاوزت الى نواح اخرى ، شملت حصر و توثيق المعلومات و البيانات خاصة في المجالين الداخلي و الخارجي، الحصول على وثائق و اثباتات الوقف الى جانب استعادة ما اعتدى عليه منها و التوعية و نشر ثقافة الوقف و حث المجتمع على الانفاق و متابعة اصدار اللوائح و القوانين الداعمة للوقف مع التركيز على صيانة و اعمار المساجد و اهتمام بقطاع الصحة، ومن بين الاوقاف التي استحدثتها الهيئة مشروع "الغرس الطيب"، وهو مشروع وقفي يسعى الى خضرة البيئة و جلب الفائدة وذلك بزراعة شجرة النخيل "مليون نخلة"، حيث تسعى الهيئة من خلال هذا المشروع و المشاريع المشابهة الى احياء سنة الوقف و ذلك بصيانة الاموال الموقوفة و تحسينها و استثمار اموال الاوقاف في جميع المجالات الاستثمارية.[43]

4-2-الاسهم الوقفية تجربة رائدة للأمانة العامة للأوقاف بالشارقة (الامارات العربية المتحدة):

تقوم استراتيجية عمل الامانة على استثمار اموال الاوقاف الموجودة في عهدها بصفتها ناظرا للوقف، وتوزيع عوائدها بحسب شروط الواقفين من جهة واحداث توعية وقفية لتشجيع قيام اوقاف جديدة من جهة ثانية و لذلك اتجهت الامانة نحو العمل على اربع محاور وهي ،استثمار و تنمية الاوقاف و الدعوة الى اقامة اوقاف جديدة من خلال تعريف الواقفين المتوقعين بالحاجات الاجتماعية والتنموية التي قد يرغبون في رعايتها، ونشر سنة الوقف بين كافة شرائح المجتمع، خاصة بين ذوي الدخل المحدود، من خلال طرح مشاريع وقفية ذات طابع استثماري، فمشروع "**الاسهم الوقفية**" هو اول مشروع خيري اطلقته الامانة واكثر المشاريع شمولية لمختلف اوجه الخير من خلال قابليته لاستيعاب اية افكار لمصارف وقفية جديدة تلبي حاجة المجتمع حيث تم الاعلان عن اطلاق المشروع سنة 2005.

حيث تقوم الفكرة في مساهمة المشروع الذي يستهدف كافة افراد المجتمع من خلال فتح باب التبرع بمبالغ رمزية ابتداء من " **5 دراهم**"، مساهمة فعالة في القيام بالأنشطة التنموية من خلال رؤية متكاملة تراعي احتياجات المجتمع و اولوياته حيث ينصب العائد في المصارف الوقفية المطروحة من قبل الامانة و التي تهدف الى المشاركة في الجهود التي تخدم احياء سنة الوقف عن طريق مشاريع تنموية في صيغ اسلامية للوفاء باحتياجات المجتمع حيث يشمل المشروع على **11 مصرفا** مختلفا، حيث يهدف هذا المشروع الى:

-اتاحة الفرصة لجميع شرائح المجتمع المشاركة في هذا المشروع وعدم اقتصاره على الاغنياء من اهل الخير من خلال طرح قسائم للتبرعات ابتداء من **5 دراهم**.

-احياء سنة الوقف و الدعوة اليه من خلال تلقي تبرعات من اهل الخير من مواطنين و مقيمين من جميع امارات الدولة.

-المساهمة في تطوير الوقف و ذلك من خلال الزيادة في الاصول الوقفية و استثمارها الاستثمار الامثل.[44]

حيث ترعى الامانة عدة مصارف منها:

*مصرف خدمة المسجد، والذي يهدف الى صيانة المساجد داخل و خارج الدولة.

*مصرف خدمة القرآن الكريم: ويهدف الى فتح باب المشاركة في دعم مؤسسة القرآن الكريم و السنة بالشارقة من خلال طرح قسائم تبرع نقدية لصالح بناء وقف بناية القرآن الكريم و السنة الذي تبلغ تكلفته التقديرية (28) مليون درهم بحيث يعود ريع البناية بالكامل لدعم مصاريف مؤسسة القرآن الكريم و السنة.

*مصرف دار العجزة، ويهدف لدعم دار المسنين و المشاريع ذات الصلة.

*مصرف رعاية المسلمين الجدد ويهدف للوقف في مجال الدعوة الى الله عن طريق مساندة المسلمين الجدد ف التعرف على دينهم.

بالإضافة الى ،مصرف رعاية المعاقين، مصرف خدمة الحجاج، مصرف ابواب الخير، مصرف رعاية الفقراء و المحتاجين، مصرف الايتام، مصرف الغارمين.

4-3-تجربة المركز الدولي لبحوث الوقفGARC :

المركز الدولي لبحوث الوقف "**Global Awqaf Research Centre "GARC** ، هو هيئة وقفية، غير ربحية، تهدف الى إحياء سنة الوقف وتطويرها، حصل على اعتماد والموافقة الرسمية لمفوضية العمل الخيري في نيوزيلندا، والتي تسمح للمركز بممارسة مهامه بصورة رسمية في كل من نيوزيلندا وآسيا، حيث تأسس من أجل مكافحة الفقر ودعم صناعة الوقف، حيث يعطي المركز بجانب قضية "**تطوير نموذج أول مبادرة للصكوك الوقفية في العالم**"، أهمية كذلك لقضية "الاستفادة القصوى من الأجزاء المهدرة من أضاحي المسلمين"، التي يقدمها المسلمون عبر العالم، وتحديدا في الدول الغربية من خلال الجاليات المسلمة هناك، لتحقيق أعلى إفادة ممكنة من عوائده، وتحويل المهدر منها إلى موارد وقفية، للارتقاء بظروف المحتاجين والفقراء في الدول العربية والإسلامية، من خلال إحياء سنة الوقف، حيث يهدف ربط المسلمين من أصحاب الخير في المجتمعات الغربية، بإخوانهم وأشقائهم في المجتمعات الإسلامية والعربية[45]، الأقل حظاً، للمساهمة في تنميتهم، حيث يسعى المركز لتطوير مبادرة الأوقاف النيوزيلندية، لإصدار وطرح أول صكوك وقفية لمشروع الأضاحي في العالم، لإقامة "**مزارع وقفية في نيوزيلندا وأستراليا**"، و"**مزارع وقفية نموذجية صغيرة بالبوسنة والسودان**".

حيث التصور الاولي للصكوك الوقفية يتبلور على النحو التالي:

* **صك وقف** الأضاحي والمزارع الوقفية بقيمة 1.000دولار، ومردوده المحافظة على قيمة الصكوك الوقفية وتحقيق ريعاً مستمراً يخصص لتنفيذ أضحية توزيع على فقراء المسلمين عن كل صك وقفي كل عام ما بقي الوقف (حتى بعد وفاة صاحب الصك الوقفي)، ويستهدف كافة المسلمين على مستوى العالم مع التركيز على مسلمي العالم الغربي

المحور الخامس: الصكوك الوقفية و تمويل المشاريع الوقفية في الجزائر (مقترحات و تصورات)

1-مميزات الوقف الجزائري:

ان للوقف الجزائري خصائص عدة و ميزات يمكن ذكرها بإيجاز في النقاط التالية:[46]

-يحتل الوقف الجزائري المرتبة الثالثة من بين الدول العربية، من حيث حجم الثروة الوقفية و كذا تنوع الوعاء الاقتصادي للأوقاف، وذلك بضمه الاراضي الفلاحية و الاراضي البيضاء، المحلات التجارية، بساتين الاشجار المثمرة، محطات البنزين، كما تمتد الاملاك الوقفية الى المطاعم و المغاسل ، النوادي ، الحمامات ... الخ.

-تحتل العقارات حصة الاسد من حجم الاملاك الوقفية الجزائرية، مما يجعل سيولتها ضعيفة، هذا من جانب ، اما من الجانب الآخر فهي تحافظ على قيمتها مع مرور الزمن.

-اغلب العقارات الوقفية الجزائرية هي بحاجة الى الترميم و الصيانة، حتى ان بعضها يحتاج الى اعادة بناء من جديد، نظرا لما اصابها نتيجة لقدمها.

-غياب المرجعية الوقفية لمعظم الاملاك الوقفية في الجزائر ، مما جعل جهود القائمين على الاوقاف تنصرف الى البحث و التنقيب عليها.

-تعرض الكثير من الاوقاف الى الاعتداء، النهب، والاستيلاء، خاصة في الوقت الذي شهد فيه الوقف الجزائري فراغا قانونيا.

-الاوقاف الجزائرية موقوفة على التأبيد، مما يجعل من استمرارية الوقف مسالة جوهرية.

اتجه التفكير الى ضرورة استثمار اموال الوقف فبدات الشؤون الدينية و الاوقاف اصعب مهمة، و هي حصر و استرجاع الاملاك الوقفية الكثيرة خاصة بعدما قام به الاستعمار من مصادرة و تصفية، وما لحق ذلك من تأميم بعد الاستقلال وكل ذلك صعب من مهمة ادارة الاوقاف في عملية الحصر، كما يوجد عدد هائل من الاملاك الوقفية لم يتم استرجاعها بعد لعدة اسباب قانونية او تاريخية، وتسعى الوزارة جاهدة لاسترجاعها و اللجوء الى القضاء من اجل هذا و كذلك قيامها بالإعداد لمشروعات استثمارية تهدف الى استثمار هذه الاوقاف لتكون مصدرا لتمويل التنمية.

2-الممتلكات الوقفية:

أولا: أموال غير سائلة:- تتكون الاملاك الوقفية غير السائلة من الاراضي والعقارات، و كذا المنقولات و التي يمكن لها ان تدخل في عملية الاستثمار من تأجير المحلات و السكنات و غيرها، مقابل مردود دوري على حسب طبيعة العين المؤجرة.

الجدول رقم(01): الأملاك الوقفية في الجزائر إلى غاية نهاية 2012/12/31

مجموع الأملاك الحصة	وضعية الأملاك بإيجار	وضعية الأملاك بغير ايجار	الإيرادات النظرية دج	الإيرادات المحصلة دج	مخلفات الإيجار المحصلة إلى 2012/12/31	الإيرادات الصافية دج	الباقي في الحساب	نسبة التحصيل

8851	5471 (51.64%)	4280 (%48.36)	147.949.429.90	114.385.419.54	42.320.669.11 دج	71.861.900.43	58.181.684.52	%48.75
المخلفات الكلية				344.974.835.84 دج				

المصدر: وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، مديرية الشؤون الدينية والأوقاف الجزائرية، **الحوصلة السنوية للأوقاف لسنة 2012**.

الملاحظ من خلال هذه الإحصائيات أن جميع الأعيان الوقفية تستغل عن طريق الإيجار، ولم يتم استحداث أساليب حديثة لاستثمار هذه الأعيان، حيث توجه هذه المداخيل كلها المديرية المركزية التي تتولى توزيعها على المشاريع الكبرى فقط التي تنوي القيام بها.

ثانيا: أموال سائلة:

هي النقود التي بحوزة المؤسسة الوقفية، والتي يكون مصدرها مداخيل العقارات المستأجرة، الهبات الموجهة إليها من طرف المجتمع.

بالإضافة إلى مردود الأوقاف المستغلة من طرف الناس، حيث بلغت السيولة فيها نهاية سنة 2012 حوالي:

542.496.194.01 دينار جزائري ، والجدول التالي يوضح الأرصدة الخاصة بحسابات الأوقاف.

الجدول رقم (02): أرصدة حسابات الأوقاف

الأرصدة الخاصة بالحسابات إلى غاية:2012/12/31	المبلغ/دج
حساب مركزي إيرادات	542.496.194.01
حساب مركزي نفقات	986.159.94
حساب هبات وأضرحة	15.887.734.48

المصدر: مديرية الشؤون الدينية الجزائرية

3-آفاق الاستثمار الوقفي:

تقوم حاليا ادارة الاوقاف بجملة من المشاريع الاستثمارية تهدف من خلالها تطوير وتنمية القطاع الوقفي، منها ما تم انجازه و البعض الآخر ما يزال في طور الانجاز نذكر من بينها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

*كانت اول اشكال هذا الاستثمار الحديث بشراء سيارات اجرة لتشكل فرص عمل للشباب العاطل عن العمل، وكذلك السعي لإنشاء مشاريع اخرى على غرار مجمعات وقفية، ومشاريع خاصة بالحرف و الصناعات التقليدية، حيث كانت فكرة " **طاكسي الوقف**" عبر تأسيس شركة خاصة اطلقوا عليها اسم "**ترانس وقف**" تمكنت من شراء **36 طاكسي** وشغلت عدد موازيا من الشباب، وتخطط الشركة لتوسيع العملية من خلال اقتناء مئات سيارات الاجرة و توزيعها على المحافظات.

*مشروع دار الامام بالمحمدية بالجزائر العاصمة، وهو موجه لتطوير معارف الائمة، ويحتوي على جناح للإدارة و قاعة للمحاضرات بها 800 مقعد و قاعة اخرى بـ 200 مقعد ومكتبة ونادي ومطعم و غرفة لإيواء حوالي 150 فرد، وتمويله من حساب الاوقاف مع اعانة من الدولة.

*مشروع حي الكرام ببلدية السحاولة بالعاصمة، وهو مركب وقفي كبير يشتمل على 150 مسكن ومستشفى، و170 محل تجاري، وفندق يسع 64 غرفة و 100 مكتبة، ومبنى للأيتام تسع الى 200 يتيم، و مسجد يشمل على ساحة عامة، وموقف للسيارات، وتمويل هذا المشروع الوقفي يتم بتمويل من الدولة بنسبة 100% ومبلغ قدره 1.3 مليار دج.

*مشروع الجامع الاعظم الجاري انجازه، وهو عبارة عن مجمع ثقافي يضم 25 واجهة حيث يضم دارا للقرآن، ومعهدا عاليا للدراسات الاسلامية، يستوعب 3 آلاف طالب و مركزا ثقافيا و آخر صحيا ، وعمارة للسكن واخرى للخدمات الادارية اضافة الى فندق من فئة 5 نجوم، و3 مكتبات ، وقاعة مسرح ومركز للعلوم، وقاعة مؤتمرات سعة 1500 مقعد ، ناهيك عن متحف للفنون و التاريخ، وصالات و فضاءات للأنترنت فضلا عن حدائق ومطاعم و ملاعب وورشات الحرف التقليدية و موقف للسيارات.

*مشروع بناء مركز ثقافي بوهران، ومشروع ترميم واعادة بناء معهد الشيخ عبد الحميد بن باديس بقسنطينة، ومشروع المركب الوقفي البشير الابراهيمي ببلدية بوفاريك ولاية البليدة، اضافة الى مشاريع اخرى منها ما هو في طور الانجاز.

حيث حسب احصائيات وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف الاخيرة ان الحظيرة الوطنية في الجزائر تتوفر حاليا على 16318 مسجد لم يتم فيها التسوية القانونية الا بنسبة 37% حيث يبقى الهدف تحقيق 80% الى جانب 9100 ملك وقفي تبقى بحاجة الى بعث مشاريع استثمارية، حيث اعدت الوزارة خريطة وطنية للاستثمار في الاملاك الوقفية تتضمن 32 مشروعا في 24 ولاية بغلاف مالي يقدر بـ300 مليار دج وهي كلها مشاريع استثمارية وقفية و خيرية يعود ريعها و يوجه لفئات المجتمع الخيرية و كذلك الوزارة بصدد اطلاق مشاريع لإنجاز خمس مركبات وقفية بولايات سطيف، البليدة، ورقلة، بشار، معسكر، كما كشفت عن مشاريع الصناديق الوقفية ومن بينها صندوق رعاية الطفولة المسعفة[47]، في وقت ان الاملاك الوقفية في الجزائر محصورة فقط في بناء المساجد و المدارس القرآنية و الذي لا يساهم في تنمية المجتمع و تحريره وعليه وجب توسيع الوقف ليشمل الاستثمار في مختلف المجالات.

4- مقترحات و تصورات تمويل المشاريع الوقفية في الجزائر:

نرى ان عملية اصدار الصكوك الوقفية و توظيف حصيلتها في تمويل المشاريع الاستثمارية الوقفية يدخل في اطار دعم جهود الدولة الجزائرية للنهوض بالأوقاف من خلال الاستثمار الوقفي، تبعا للقانون المعدل رقم01/07 المؤرخ في 28 صفر1422 الموافق لـ22 ماي 2001، الذي يهدف الى فتح المجال لتنمية و استثمار الاملاك الوقفية.[48]

حيث تعتبر الصكوك الوقفية احدى اهم الادوات المالية ذات الكفاءة والفعالية التي تصلح للاستعمال من قبل المؤسسات الوقفية، لقدرتها على حشد و تعبئة الموارد المالية بطريقة تتفق مع احكام الشريعة الاسلامية، مما يسهم في تفعيل دور الوقف في التنمية و الارتقاء بالمجتمع الاسلامي و يرفع العبء على الدولة.

4-1- طرق وتمويل المشاريع الوقفية من حصيلة الاكتتاب في الصكوك الوقفية:

بإمكان وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف بالجزائر الاستفادة من حصيلة الاكتتاب في الصكوك الوقفية لتمويل مشاريعها الوقفية و ذلك بإحدى الطريقتين التاليتين:[49]

اولا: عن طريق مديرياتها في مختلف الوطن بإمكانها الاستفادة من الصكوك الوقفية بطرحها للاكتتاب العام او الخاص، واستثمار حصيلتها بصيغ التمويل الاسلامية المختلفة من مضاربة و مشاركة واجارة واستصناع و مرابحة وغيرها من الصيغ الاخرى و يكون الصرف على الموقوف عليهم من ارباح الاستثمار و عوائده فقط ويبقى راس مال الوقف محفوظا.

ثانيا: عن طريق مديرياتها في مختلف الوطن بإمكانها تقسيم حصيلة الاكتتاب في الصكوك الوقفية الى جزأين:

-جزء يستثمر بالصيغ الاستثمارية سالفة الذكر لتامين و ضمان استمرارية الوقف.

- جزء يخصص لتمويل المشاريع الاستثمارية للموقوف عليهم (مثلا: فئة الشباب العاطلين عن العمل).

4-2- التصور المقترح لتمويل المشاريع الاستثمارية عن طريق الصكوك الوقفية:

نحاول وضع تصور مقترح لتمويل المشاريع الاستثمارية الوقفية عن طريق الصكوك الوقفية، باعتبار هذه الاخيرة اداة مالية اسلامية ذات كفاءة وفعالية عالية لتمويل مختلف مجالات الوقف الاسلامي، وامكانية وصولها الى اكبر عدد من الناس، حيث نرى انه يمكن لوزارة الشؤون الدينية و الاوقاف تمويل مشاريعها الوقفية من حصيلة الاكتتاب في الصكوك الوقفية بأحد الاسلوبين التاليين:[50]

اولا: التمويل بالقرض الحسن:من بين المشاريع التي تتولى وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف تمويلها في اطار تنمية الخدمات الاجتماعية، وكما ذكرناه سابقا:

-مشروع دار الامام المحمدية، الذي يهدف الى تطوير معارف الائمة و الذي يتم تمويله من حساب الاوقاف مع اعانة من الدولة.

-مركب وقفي ببلدية السحاولة بالعاصمة و الذي يحتوي على عدة مرافق من مساكن، ومستشفى، ومحلات تجارية ،وفندق ،ومكتبات، ومبنى للأيتام ،والذي يتم تمويله 100% من طرف الدولة.

وكذلك مشروع "**طاكسي الوقف**" عبر تأسيس شركة خاصة اطلقوا عليها اسم "**ترانس وقف**" تمكنت من شراء 36 طاكسي، وشغلت عددا موازيا من الشباب، وتخطط الشركة لتوسيع العملية من خلال اقتناء مئات السيارات الاجرة وتوزيعها على المحافظات.

- فبهدف توسيع هذا المشروع مثلا مشروع "طاكسي الوقف"، في مختلف انحاء الوطن نحاول اقتراح التالي:

-قيام وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف من خلال مديرياته، بتحديد قيمة القرض المطلوب (وعاء الصندوق الوقفي) في كل ولاية بحسب نسبة الشباب العاطلين عن العمل، حيث يتم تقسيم المبلغ المطلوب الى اوراق متساوية القيمة تطرح للاكتتاب فيها بنسبة من رصيد الودائع الجارية لدى البنوك الاسلامية خاصة وشركات التامين و الضمان الاجتماعي نظرا لتوفر السيولة لديها، وحتى يتم تغطية الاكتتاب وتجميع المبلغ المطلوب لا بد على الحكومة الجزائرية ان تدعم هذه العملية من خلال تقديم ضمانات و منح امتيازات ضريبية مثلا للجهات المانحة، حتى تلقى عملية اصدار صكوك القرض الحسن القبول العام وعند تجميع المبلغ المطلوب، تقوم مديريات الشؤون الدينية و الاوقاف في كل ولاية بتحديد فئة المستفيدين و التي تتوفر فيهم الشروط و يتم منحهم التمويل بالقرض الحسن مباشرة للانطلاق في نشاطهم.

ثانيا: التمويل بصيغ التمويل الاسلامية: ويكون ذلك عن طريق صرف حصيلة الاكتتاب في الصكوك الوقفية لتمويل مشاريع الموقوف عليهم باستخدام صيغ التمويل الاسلامية، كصيغة التمويل بالإجارة التمليكية وذلك باتباع الخطوات التالية:

-تتولى وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف من خلال مديرياتها بدراسة للسوق على مستوى كل ولاية لمعرفة الحرف الاكثر رواجا فيها و التي تسد احتياجات المجتمع من سلع وخدمات على المستوى المحلي.

-تحديد قيمة المبلغ المطلوب على مستوى كل ولاية و طرحها في شكل اوراق مالية متساوية القيمة للاكتتاب العام، خاصة على المؤسسات الوطنية العامة والخاصة و البنوك وشركات التامين....

-تقوم مديرية الشؤون الدينية و الاوقاف بالإعلان عن التمويل و تلقي الطلبات من الموقوف عليهم.

-تقوم مديرية الشؤون الدينية و الاوقاف بدراسة الطلبات.

-تقوم بشراء جميع المعدات و الآلات وملتزمات الانتاج.

-يتم عقد اجارة تمليكية بين الموقوف عليهم و مديرية الشؤون الدينية و الاوقاف ،بعد الاتفاق على الاجرة و مدة الإيجار ثم يتم تسليم التجهيزات و المعدات محل العقد الى الموقوف عليهم و هم ملتزمون بدورهم بدفع اقساط الايجار في مواعيدها.

-عند انتهاء مدة عقد الاجارة تتنازل مديرية الشؤون الدينية و الاوقاف الى الموقوف عليهم ببيعها الاصل محل الاجارة مقابل ثمن ينفق عليه الطرفان، او دفع ثمن رمزي، او يهب الاصل المستأجر الى الموقوف عليه في حالة دفعه للأقساط الايجارية معادلة لثمن الاصل مع هامش الربح.

الخاتمة

نظام الوقف من النظم الدينية التي أصبحت في ظل الإسلام مؤسسة عظمى لها أبعاد متشعبة دينية واجتماعية واقتصادية وثقافية وإنسانية، كانت هذه المؤسسة في ظل الحضارة الإسلامية تجسيداً حياً للسماحة والعطاء والتضامن والتكافل، غطت أنشطتها سائر أوجه الحياة.

حان الوقت للتفكير بجدية في ارجاع المكانة اللازمة للأوقاف كعنصر اساسي ومهم في ترقية و تنمية المجتمع، باعتبار مؤسسة الاوقاف مؤسسة مالية ذات اهداف تنموية و اجتماعية تستمد منطلقها التنظيمي من الشريعة الاسلامية، وكذا معاملاتها من اجل تجسيد الصفة الدينية في الحياة الاقتصادية، فيمكن اعتبارها مصدرا مهما للتمويل و التنمية الامر الذي يعني اتاحة المزيد من فرص العمل و استغلال الثروات المحلية و زيادة الانتاج، وتحسين مستوى المعيشة، لذا يجب على الجهات المسؤولة تفعيل دور هاته المؤسسة في دعم المشاريع الاستثمارية، حيث يعد استثمار الوقف مجالا من مجالات تحريك الاموال و عدم تركزها في ناحية معينة، وذلك بتداولها و اعادة توزيعها بين افراد المجتمع ممن يحسنون استغلالها، الامر الذي يعود نفعه على المجتمع و يحقق له النمو الاقتصادي.

إن استثمار أموال الوقف يحقق مصالح الموقوف عليهم، ويحقق مصالح الأمة عامة، في ترميم الفروقات الاجتماعية، والمساهمة في حل مشكلة البطالة، وتوجيه الاستثمارات إلى القطاعات الانتاجية التي يحتاجها المجتمع كالسكن، والزراعة، والصناعة المتطورة، والخدمات في الفنادق، وفي مجال التعليم بالاستثمار في إنشاء المدارس وفتح الجامعات الربحية....الخ

وقد ظهرت الصكوك الوقفية إحدى أشكال الصكوك الإسلامية كأداة مالية إسلامية ذات كفاءة وفعالية عالية لتمويل مختلف مجالات الوقف الإسلامي، ويمكن وصولها إلى أكبر عدد ممكن من الناس، وبالتالي توفيرها التمويل لقطاع الوقف الإسلامي، كما يمكن توجيه هذا التمويل إلى مجالات أوسع يستفيد منها كافة قطاعات وفئات المجتمع، نظرا لتنوع صيغ التمويل الإسلامية التي تقوم عليها الصكوك الاستثمارية الوقفية.

فعلى الرغم من كثرة الأعيان الوقفية في العديد من البلدان على غرار الجزائر، إلا أن الإهمال و التهميش قد طالها بشكل أو بآخر، ومن ثم دعت الضرورة إلى إعادة النظر في كيفية تنمية واستثمار هذه الأوقاف ،فبعد حصول الجزائر على الاستقلال لم يهتم بالأوقاف، و قد كان الجزء الأكبر منها قد ضاع بطريقة أو بأخرى خاصة في الثورة الزراعية التي استحوذت على العديد الأعيان الوقفية، فجاء قانون 10/91 الذي أعطى دفعة قوية لعودة الأوقاف، ومن ثم فقد تلته العديد من المراسيم التي سعت إلى حصر الأوقاف واسترجاعها، الدخول في مشاريع جديدة يعطي إشارة واضحة للسعي الجاد نحو النهوض بالأوقاف في الجزائر على الرغم من أن ذلك تعترضه العديد من المشاكل والمعوقات المختلفة.

ان الأوقاف في الجزائر لا تزال في وضع لا يسمح لها بالقيام بجميع ما هو منوط بها والوصول إلى دورها التنموي، ولذا وجب استحداث طرق حديثة للتغلب على الصعاب لأجل الاستثمار الأمثل للكم الهائل من الأوقاف التي تزخر بها الجزائر، حيث يمكن للتجربة الجزائرية في مجال الاوقاف الاستفادة من التجارب التي تطرقنا اليها في الدراسة، ومدى مساهمة الصكوك الوقفية كإحدى أشكال الصكوك الإسلامية في دعم و تنمية الوقف الاسلامي من خلال امكانية توظيف هذه الآلية الخيرية لحشد مزيد من الواقفين و مزيد من الاموال للأغراض الوقفية ، للنهوض و احياء دور مؤسسة الوقف في تنمية المجتمع، والمساهمة في تطوير الوقف و ذلك من خلال الزيادة في الاصول الوقفية و استثمارها الاستثمار الامثل.

التهميش والإحالات

1-مقال الكتروني بعنوان : **'ستاندرد آند بورز' : انتعاش إصدار الصكوك خليجيا**، http://www.alaan.cc/pagedetails.asp?nid=172112&cid=79 ،منشور بتاريخ 2014/02/09.

2-المصباح المنير الصادر مع الكاف، نقلاً عن : محمد علي القري بن عيد، **الصكوك الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها**، ورقة بحث مقدمة إلى "الدورة 19 لمجمع الفقه الإسلامي الدولي، إمارة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، 1-5 جمادى الاولى 1430 الموافق ل 26-30 افريل 2009،ص1.

3- أشرف محمد دوابه، **الصكوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، ط 1، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، مصر ، 1430 هـ- 2009م، ص 13.

4- أشرف محمد دوابه، نفس المرجع السابق،ص15.

5- . المعايير الشرعية: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، **المعيار الشرعي رقم (17) صكوك الاستثمار**، البحرين، 1431 هـ/ 2010 م، ص 238

6- أشرف محمد دوابه: **الصكوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، ط 1، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، مصر، 1430 هـ- 2009 م، ص 27.

7-صفية أحمد أبو بكر: **الصكوك الإسلامية**، بحث مقدم إلى: مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي-الإمارات، 31 ماي-. 3جوان 2009 ، ص .13،14.

8-عبد الله بن محمد المطلق: **الصكوك، ندوة الصكوك الإسلامية (عرض وتقويم)**، جامعة الملك عبد العزيز، جدة- السعودية، 24-26 ماي 2010، ص 14.

9-زياد الدماغ ،" **دور الصكوك الإسلامية في دعم قطاع الوقف الإسلامي**" ، المؤتمر العالمي "قوانين الأوقاف وإدارتها-وقائع وتطلعات"، الجامعة الإسلامية العالمية ،ماليزيا، 20.22. أكتوبر 2009 ،ص4.

10- عادل عيد: **الصكوك الإسلامية، وثيقة رقم: 2012/8608** جمعية النهوض بالأزهر وتطويره، مصر، 2012 ، ص 13 .

11- محمد مبارك البصمان: **صكوك الإجارة الإسلامية (دراسة قانونية مقارنة بالشريعة الإسلامية)**، ط 1، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2011 ، ص ص: 21.22.

12- شوقي جباري، فريد خيلي: **دور الهندسة المالية في علاج الأزمة المالية**، المؤتمر العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية العالمية المعاصرة من منظور اقتصادي إسلامي، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمان- الأردن،1. 2 ديسمبر 2010 ، ص: 15.

13- لحلو بوخاري، وليد عايب: **آليات الهندسة المالية كأداة لإدارة مخاطر الصكوك الإسلامية وأثر الأزمة المالية على سوق الصكوك الإسلامية**، الملتقى الدولي الأول حول: - الاقتصاد الإسلامي، الواقع..ورهانات المستقبل، جامعة غرداية.23 ، 24 فيفري 2011 ، ص ص: 6 ، 7.

14- سامي الصلاحات ، **مرتكزات اصولية في فهم طبيعة الوقف التنموية و الاستثمارية**، مجلة الاقتصاد الاسلامي، جامعة الملك عبد العزيز ، جدة ، مجلد 18 ، العدد2، 2005 ، ص05.

15-محمد ابو زهرة ، **محاضرات في الوقف**، دار الفكر العربي، الطبعة2، القاهرة،1972،ص05.

16-عبد الستار ابراهيم الهيتي، **الوقف و دوره في التنمية**، مكتبة الشيخ علي بن عبد الله آل ثاني، الوقفية العالمية، قطر 1997،ص14.

17-العياشي صادق فراد ومحمود احمد مهدي ، **الاتجاهات المعاصرة في تطوير الاستثمار الوقفي**، المعهد الاسلامي للبحوث و التدريب، البنك الاسلامي للتنمية، جدة 1997 ، ص12.

18-ابو محمد عبد الله بن احمد بن محمد بن قدامة، **المغني**، مطبعة الملك فهد بن عبد العزيز،الجزء8،السعودية، 1999،ص184.

19- صالح صالحي، **المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي**، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة،2006، ص638.

20-محمد بوجلال ، **الحاجة الى تحديث المؤسسة الوقفية بما يخدم اغراض التنمية الاقتصادية**، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الاسلامي، جامعة ام القرى، مكة، مارس 2003،ص09.

21-منذر قحف ،**الوقف الاسلامي، تطوره، ادارته، تنميته**، دار الفكر،دمشق،سوريا،2000،ص62.

22-بدين ناصر البدر، **الوقوف على القرآن** -مجلة البحوث الاسلامية ،الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والافتاء و الدعوة و الارشاد، موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية و الافتاء، http:// www.Alifta.com ،العدد 77 ص 109.

23- الطيب داودي، **الوقف وآثاره الاقتصادية و الاجتماعية في التنمية**، مجلة البصيرة، دار الخلدونية،الجزائر،العدد2.1998،ص59.

24- محمد بن احمد بن صالح الصالح، **الوقف في الشريعة الاسلامية و اثره في تنمية المجتمع**، مكتبة الملك فهد الوطنية، السعودية ،2001.ص21.

25- عبد الله بن احمد الزايد، **اهمية الوقف و حكمة مشروعيته**، مجلة البحوث الاسلامية،عدد36. ص.207

26- د. فؤاد عبد الله العمر، **إسهام الوقف في العمل الأهلي والتنمية الاجتماعية** – نشر الأمانة العامة للأوقاف بالكويت 1421هـ - 2000م، ص55-62.

27- عطيه فتحى الويشى- **أحكام الوقف وحركة التقنين المعاصر فى دول العالم الإسلامى المعاصر**- الأمانة العامة للأوقاف بالكويت 1423هـ- 2002م.

28- د. فؤاد عبد الله العمر- **إسهام الوقف فى العمل الأهلى والتنمية الاجتماعية**- الأمانة العامة للأوقاف بالكويت 1421هـ-2000م- ص81-.83

29- د.علي محي الدين القره داغي، **تنمية موارد الوقف والحفاظ عليها** ، مجلّة أوقاف الصادرة عن الأمانة العامة للأوقاف . دولة الكويت، عدد 7، ص 16 . 17.

30- سامي الصلاحات، **مرتكزات أصولية في فهم طبيعة الوقف التنموية والاستثمارية**، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، السعودية، 2005، ص:.53

31- لمغربي، محمد الفاتح، "**دور الوقف في التمويل الاقتصادي**"، الملتقى الدعوي الثالث،. السودان، .2010

32- عبده، عبد العزيز، "**اثر الوقف في التنمية الاقتصادية والاجتماعية مع دراسة تطبيقية. للوقف في اليمن**"، رسالة ماجستير، 1997

33- منصور،سليم،"**الوقف ودوره في المجتمع الإسلامي المعاصر**"، مؤسسة الرسالة. للنشر، 2004،ص.116

34-السدحان، عبد الله،"**دو رالوقف في بناء الحياة الاجتماعية وتماسكها**"، مؤتمر الأوقاف. الأول، السعودية، 2001،ص.234

35-الجمل، احمد، "**دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية الاقتصادية المعاصرة**"، دار السلام. للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 2007،ص159.

36- سليم هاني منصور، **الوقف و دوره في المجتمع الإسلامي المعاصر**، مؤسسة الرسالة، ناشرون، ط01،2004 ، ص 42.

37-د. ريهام خفاجي ،أ. عبد الله عرفان، **إحياء نظام الوقف في مصر... قراءة في النماذج العالمية**، الجامعة الامريكية بالقاهرة، مركز جون جرهارت للعطاء الاجتماعي و المشاركة المدنية ، 2006 ،ص.02

38-الصالح، محمد، "**الوقف في الشريعة الإسلامية وأثره في تنمية المجتمع**"، الطبعة الأولى،.2001.ص179.

39- الجمل، احمد، "**دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية الاقتصادية المعاصرة**"، دار السلام. للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 2007.

40-ا.د عبد الجبار السبهاني، **وقف الصكوك وصكوك الوقف**، مؤتمر الصكوك الاسلامية وادوات التمويل الاسلامي 2013،جامعة اليرموك، اربد، الاردن، 12،13 تشرين الثاني 2013،ص 20.

41-محمد ابراهيم نقاسي، **الصكوك الوقفية ودورها في التنمية الاقتصادية من خلال تمويل برامج التاهيل و اصحاب المهن و الحرف**، جامعة العلوم الاسلامية الماليزية، ماليزيا، ورقة بحث متاحة على الرابط، http://conference.qfis.edu.qa/app/media/340 ، ص12.بتصرف.

42- أشرف محمد دوابه: مرجع سبق ذكره، ص172،167.

43- معاوية كنة من الخرطوم ، الخرطوم.. **تحويل الأوقاف من مؤسسة حكومية راكدة إلى هيئة استثمارية فاعلة**، متاح على الموقع http://www.aleqt.com/2009/02/22/article_198316.html.5613 ،بتاريخ 22 فبراير 2009،الاقتصادية، العدد

44- موقع حكومة الشارقة، الامانة العامة للأوقاف:http://awqafshj.gov.ae/ar/projdetails.aspx?id=548

45-مقال الكتروني ، **توظيف التكنولوجيا لمكافحة الفقر .. وإطلاق الصكوك الوقفية .. وهندسة صناعة الأوقاف .. في مقدمة أولويات المركز**، متاح على الرابط التالي: http://www.maghress.com/aljassour/25080 ،نشر في يوم 11 - 11 – 2013.

46-بن عيشي بشير، **الوقف و دوره في التنمية الاقتصادية مع دراسة تطبيقية للوقف في الجزائر**، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر الثالث للأوقاف بالجامعة الاسلامية، المملكة العربية السعودية 2009،ص214.

47- بلفوضيل لزرق،**37 في المائة نسبة تسوية الأملاك الوقفية في الجزائر**، تاريخ الاصدار:2013/12/17،متاح على الموقع: http://www.al-fadjr.com/ar/national/262474.html

48-للمزيد من التفاصيل، انظر الموقع الالكتروني لوزارة الشؤون الدينية و الاوقاف الجزائرية على الرابط التالي، http://www.marw.dz/index.php/2010-01-21-09-36-45/166-2010-02-16-16-28-19

49- محمد ابراهيم نقاسي، مرجع سبق ذكره،ص24-25.بتصرف.

50- محمد ابراهيم نقاسي، مرجع سبق ذكره،ص26-28.بتصرف.

ترميز المداخلة: 13

بطاقة المشاركين

الاسم الكامل	أ/ بن عزة هشام	د. يونسي صبرينة
الدرجة العلمية	ماجستير في المالية الدولية وطالب دكتوراه	– أستاذة محاضرة صنف ب–
الجامعة	كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية **جامعة تلمسان**	– جامعة محمد الشريف مساعدية **جامعة سوق اهراس**
رقم الهاتف	07 74 14 71 95	0558959624
البريد الالكتروني	benazzahicham@gmail.com	younsisabrina@yahoo.fr
محور الورقة البحثية:	المحور الخامس :تقييم منتجات الابتكار والهندسة المالية	
عنوان الورقة البحثية:	**دور الصكوك الاسلامية في تنمية ودعم قطاع الوقف الاسلامي**	
الكلمات المفتاحية:	الهندسة المالية ،الصكوك الاسلامية، الوقف الاسلامي، مؤسسة الاوقاف، استثمار الوقف	